

بحار الأنوار

[382] بالذهب أو ثياب حرير صفاق نحو الديباج، ؛ وكلمة " من " في الموضعين بمعنى " عند " كما قيل في قوله تعالى " لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً " (1) أو بمعنى " في " كما في قوله تعالى " ماذا خلقوا من الأرض " (2) وعلى التقديرين بيان لحال المكسوة، ويحتمل الكاسي على بعد " في ستر من الله " أي يستره من الذنوب أو من العقوبة، أو من النوائب، أو من الفضيحة في الدنيا والآخرة. 88 - لى: ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن وهب بن وهب، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن كساه من عري كساه الله من استبرق وحرير، ومن سقاه شربة على عطش سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن أعانته أو كشف كربته أظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله (3). 89 - لى: علي بن أحمد، عن الاسدي، عن سهل، عن عبد العظيم الحسني عن أبي الحسن الثالث عليه السلام قال: لما كلم الله موسى بن عمران عليه السلام قال موسى: إلهي ما جزاء من أطعم مسكيناً ابتغاء وجهك؟ قال: يا موسى آمر منادياً ينادي يوم القيامة على رؤس الخلائق إن فلان بن فلان من عتقاء الله من النار (4). 90 - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقاه من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم، ومن كساه ثوباً لم يزل في ضمان الله عز وجل ما دام على ذلك المؤمن من ذلك الثوب هدبة أو سلك، والله لقضاء حاجة المؤمن خير من صيام شهر واعتكافه (5). 91 - ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، عن هارون بن _____ (1 و 2) آل عمران 10 و 116، فاطر: 40. على

الترتيب. (3) أمالي الصدوق ص 170. (4) أمالي الصدوق ص 109. (5) قرب الاسناد ص 57 والهدبة: خمل الثوب وطرته.